صلى الله عليه وسلم زوروا القبور فانها تذكر الموت فيحصل للفقير بركة من
الاحياء والاموات بذلك فاذا دخل البلد يبتدي فيدخل مسجدا ان امكن مسارعة
فيصلي فيه ركعتين وان قصد الجامع كان اكمل وافضل وقد كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا قدم دخل المسجد اولا وصلى ركعتين ثم دخل البيت
والرباط للفقير مثل البيت ثم يقصد الرباط وذلك من السنة، عن طلحة بن
عبيد الله رضي الله عنه قال كان الرجل اذا قدم المدينة فان كان له بها عريف نزل
على عريفه وان لم يكن له بها عريف نزل الصفة فكنت فيمن نزل الصفة فاذا
دخل الرباط مضى الى الموضع الذي يريد نزع الخف فيه فيحل وسطه ويطوي ما بيده
ثم يخرج الخريطة بيساره من كم اليسار ويحل راس الخريطة باليمين ويخرج
المداس باليسار ويضعه على الارض وياخذ الجاسبه ويلفها في وسط الخريطة
ثم ينزع خفه بيده اليسار وان كان على وضوء غسل قدميه من تراب الطريق
والعرق واذا قدر على السجادة طوى بعض السجادة من الجانب الايسر
ومسح قدميه على ما انطوى منها ثم يستقبل القبلة ويصلي ركعتين ثم يسلم
ويحفظ القدم ان يطا به موضع السجود من السجادة وهذه الرسوم الظاهرة
فما استحسنها بعض اشياخ الصوفية فلا ينكر وسنتهم في ذلك تعليم المريد
في كل شي هيئة مخصوصة حتى يكون متفقد الحركات لا يقدم على حركة من
غير قصد وعزيمة وادب ومن اخل من الفقرا بشي من ذلك لا ينكر عليه ما لم
يخل بواجب او مندوب لان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تقيدوا
بكثير من رسوم الصوفية ومن انكر شيا من ذلك فهو غالط في انكاره ومن

لم يجر

٣٨

لم يجر في سفره مشدود الوسط او كان راكبا لم يشد وسطه فمن الصدق
ان يدخل كذلك وكما يتعهد شد الوسط وتشمير الاكمام فانه تكلف ونظر
الى الخلق ومن كان في سفره مشدود الوسط مشمرا اطمانه دخل الرباط
كذلك، ومما ينكر على المتصوفة انهم اذا دخلوا الرباط لا يبتدون بالسلام
لكون ذلك خلاف السنة ولا ينبغي المبادرة الى الانكار دون ان يعلم
مقاصدهم وتركهم السلام يحتمل وجوها احدها ان السلام اسم من اسما
الله تعالى، وقد روي انه صلى الله عليه وسلم مر عليه رجل وهو يبول فسلم
عليه فلم يرد عليه حتى كاد الرجل ان يتوارى فضرب بيديه على الحائط ثم
مسح بهما وجهه ثم ضرب ضربة اخرى فمسح ذراعيه ثم رد على الرجل السلام
وقال انه لم يمنعني ان ارد عليك الا اني لم اكن على طهر، وروي انه لم يرد عليه
حتى توضا ثم اعتذر اليه وقال اني كرهت ان اذكر الله تعالى الا على طهر،
وقد يكون جمع من الفقرا مصطحبين في السفر يتفق لاحدهم حدث فلو
سلم المتوضي وامسك المحدث ظهر حاله فيمسك السلام حتى يتوضا من
لم يتوضا ويغسل قدميه من لم يغسل ستر الحال على من احدث حتى يكون
سلامهم على الطهارة اقتدا برسول الله صلى الله عليه وسلم وقد يكون
بعض القوم ايضا على غير طهر فيستعد لرد السلام بالطهارة، ومنها
انه اذا قدم على طائفة الاخوان فقد يكون معه من اثار السفر ما يكره فيستعد
للوضوء والنظافة ثم يسلم ويعانقهم، ومنها ان يحاكي الرباط ارباب
مراقبة واحوال فلو هجم عليهم بالسلام فقد ينزعج منهم مراقب فاذا تقدم

Copyright © King Saud University